



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (١٣٧) لسنة ٢٠٢١ ميلادية
بشأن تخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣ أغسطس ٢٠١١م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ ١٧ ديسمبر ٢٠١٥م ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ ٩ نوفمبر ٢٠٢٠م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ مارس ٢٠٢١م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى كتاب وزير الدولة للشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم ٥٤١٩ المؤرخ في ٢٠٢١/٦/٢٢.
- وعلى كتاب أمين شفون مجلس الوزراء رقم (١٩٢٣) بتاريخ ٢٨/٤/٢٠٢١م.
- وعلى اجتماع مجلس الوزراء العادي الثالث لسنة ٢٠٢١م، المنعقد بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٢١م.

قرر:

مادة (١)

يخصص مبلغ مالي وقدره (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار ليبي لصالح وزارة التربية والتعليم ، لتوفير اللوازم الضرورية والدعم التقني لمجابهة فيروس كورونا بالمؤسسات التعليمية، خصما من الباب الخامس (نفقات الطوارئ).

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مجلس الوزراء



صدر في : ٢١ / ٤ / ١٤٤٢ هجري
الموافق : ٢٠٢١ / ٤ / ٧ ميلادي
(بموجب القانونية)